

منظومة القواعد الفقهية

للشيخ العلامة عبدالرحمن بن ناصر بن عبدالله
ابن ناصر السعدي
(رحمه الله ((
(1307 – 1376 هـ)

وجامع الأشياء والمفرق	الحمدُ لله العليّ الأرفق	1
والحكم الباهرة الكثيرة	ذي النعم الواسعة الغزيرة	2
على الرسول القرشي الخاتم	ثم الصلاة مع سلام دائم	3
الحائزي مراتب الفخار	وآله وصحبه الأبرار	4
علم يزيل الشك عنك والدرن	اعلم هديت أن أفضل المنن	5
ويوصل العبد إلى المطلوب	ويكشف الحق لذي القلوب	6
جامعة المسائل الشوارد	فاحرص على فهمك للقواعد	7
وتقتفي سبل الذي قد وفا	فترتقي في العلم خير مرتقا	8
كتب أهل العلم قد حصلتها	وهذه قواعد نظمتها من	9
والعفو مع غفرانه والبر	جزاهم المولى عظيم الأجر	10
فيها الصلاح والفساد للعمل	النية شرط لسائر العمل	11
في جلبها والدرء للقبائح	الدينُ مبني على المصالح	12
يُقدّم الأعلى من المصالح	فإذا تراحم عدد المصالح	13
فارتكب الأدنى من المفسد	وضدّه تراحم المفسد	14
ففي كل أمر نابه تعسيرُ	ومن قواعد شرعنا التيسيرُ	15
ولا مُحَرَّم مع اضطرار	وليس واجب بلا اقتدار	16
بقدر ما تحتاجه الضرورة	وكل محظور مع الضرورة	17
فلا يزيل الشك لليقين	وترجع الأحكام لليقين	18
والأرض والسماء والحجارة	والأصل في مياها الطهارة	19
والنفس والأموال للمعصوم	والأصل في الأبخاع واللحوم	20
فافهم هداك الله ما يمل	تحريمها حتى يجيء الحل	21
حتى يجيء صارف الإباحة	والأصل في عاداتنا الإباحة	22
غير الذي في شرعنا مذكور	وليس مشروعاً من الأمور	23

واحكم بهذا الحكم للزوائد	24 وسائل الأمور كالمقاصد
أسقطه مـعبودنا الرحمن	25 والخطأ الإكراه والنسيان
وينتفي التأييم عنه والزلل	26 لكن مع الإلتلاف يثبت البـدل
يثبت لا إذا استقل فوق	27 ومن مسائل الأحكام في التبـع
حكم من الشرع الشريف لم يحد	28 والعرف معمول به إذا ورد
قد باء بالخسران مع حرمانه	29 معاجل المحذور قبل أنه
أو شرطه فذو فساد وخلل	30 وإن أتى التحريم في نفس العمل
بعد الدفاع بالتي هي أحسن	31 ومتلف مؤذيه ليس يضمن
في الجمع والأفراد كالعليم	32 وأل تفيد كل في العموم
تعطي العموم أو سياق النهي	33 والنكرات في سياق النفي
كل العموم يا أخي فاسمعا	34 كذلك من وما تفيدان معاً
فأفهم هديت الرشد ما يضاف	35 ومثله المفرد إذ يضاف
كل الشروط والموانع ترتفع	36 ولا يتم الحكم حتى تجتمع
قد استحق ما له على العمل	37 ومن أتى بما عليه من عمل
إن شق فعل سائر الأمور	38 ويفعل البعض من الأمور
فذاك أمر ليس بالمضمون	39 وكل ما نشأ عن المأذون
وهي التي قد أوجبت لشرعيته	40 وكل حكم دائر مع علقته
إلا شروطا حـالت محرما	41 أو عكسه فباطلات فاعلما
في البيع والنكاح والمقاصد	42 وكل شرط لازم للعاقـد
من الحقوق أو لدى التـزاحم	43 تستعمل القرعة عند المبهـم
وفعل إحداها فاستمعا	44 وإن تساوى العملان اجتمعا
مثاله المرهون والمسبل	45 وكل مشغول فلا يشغل
له الرجوع إن نوى يطالبا	46 ومن يؤد عن أخيه واجبا
كالوازع الشرعي بلا إفتان	47 والوازع الطبيعي عن العصيان
في البدء والختام والدوام	48 والحمد لله على التمام
على النبي وصحبه والتابع	49 ثم الصلاة مع سلام شائع